

# أ.د علي بن عبدالعزيز الشبل | شرح رسالة لطيفة في أصول الفقه(5/5)

علي عبدالعزيز الشبل

عليكم السلام انا اعيد السؤال اللهم اغفر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم على عبدك

ورسولك نبينا محمد على اله واصحابه اجمعين اما بعد سنبدأ هذا المجلس - 00:00:00

الخامس في جزئي في مذاكرتي ختم هذه الرسالة اللطيفة في اصول الفقه قد مضى ذكر خمس من القواعد المهمة في هذا الباب

قررها الماتن رحمه الله ان يذكروا بها قواعد الخمس السابقة - 00:01:49

ما تقرأون انتم لا تراجعون ترى يا اخواني العلم لا يثبت الا بالذاكرة والمراجعة والا اذا جاءت المعلومات لدرس اليوم على معلومات

امس على اللي قبلها نسخت ان رجعت وذكرت - 00:02:18

وحفظت بقيت نعم هذا واحد نعم ها احسنت تبي نعطيك كتب ولا نعطيك اه سيديها وش ودك هذا الكتاب مجلدين اعطيك كتاب

هذا شرح الواسطية نعم سمي بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه -

00:02:42

اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. يقول العلامة عبدالرحمن بن ناصر بن سعدي رحمه الله. في رسالته اللطيفة من اصول الفقه

القاعدة السادسة ومن ذلك قولهم لا تتم الاحكام الا بوجود شروطها. ومن ذلك قولهم - 00:03:35

ومن ذلك قولهم نعم. لا لا تتم الاحكام الا بوجود شروطها وانتفاء موانعها وهذا اصل كبير بني عليه من مسائل الاحكام وغيرها شيء

كثير فمتى فقد شرط العادة او المعاملة او ثبوت الحقوق - 00:03:59

لم تصح ولم تثبت وكذلك اذا وجد مانعها لم تصح ولم تنفذ وشروط العبادات والمعاملات كل ما تتوقف صحتها عليها ويعرف نعم.

ذلك بالتتابع ويعرف ذلك بالتتابع والاستقراء الشرعي. وباصل التتابع حصر الفقهاء فرائض - 00:04:20

العبادات وواجباتها. وكذلك شروط المعاملات وموانئها وموانئها والحصر اثبات الحكم في المذكور. ونفيه عما عداه فيستفاد من حصر

الفقهاء شروط الاشياء وامورها ان ما عداها لا يثبت له الحكم المذكور - 00:04:48

من القواعد الشهيرة في العبادات بل وفي المعاملات وفي الحقوق ان الاحكام لا تتم الا بتظافر شروطها وانتفاء موانعها اذا اجتمع

الشرط وانتفى المانع ثبت الحكم يقول الشيخ وهذا اصل كبير - 00:05:11

في عليه المدار في مسائل الاحكام نبدأ العبادة ما هي شروط العبادة العبادة كل عبادة لها شرطان. الاول الاخلاص ان تكون لله

مخلصة ثانيا ان تكون على سنة النبي عليه الصلاة والسلام - 00:05:36

اذا تخلف شرط من هذه الشروط هل تصح العبادة ما تصح العبادة مخلصة لله لكنها ليست على هدي النبي لا يقبلها الله او تكون على

هدي النبي لكنها لغير الله لا يقبلها الله - 00:06:04

هذي مهمة في العبادة ثم العبادات انفسها لها شروط الطهارة لها شروط يكون الماء متوضاً به طاهرا ان يكون مباحا غير مغصوب

والصلاة لها شروط لها تسعة شروط كذلك في - 00:06:21

المعاملات المعاملة لها شرط البيع مثلا من شروطه ان يكون المملوك ان يكون المبيع مملوكا للبائع وقت العقد موسى يملكه مملوكا له

فاذا باع شيئا لا يملكه لم يصح البيع. تخلف شرطه - 00:06:47

شروط البيع عند الفقهاء سبعة شروط الحقوق الزوجية لا تثبت الا بشروط عقد النكاح شروط عقد النكاح هي اربعة تعيين الزوجين ورضاهما والولي شهادة اذا تخلف شرط ما صح العقد بل صار العقد ايش؟ فاسدا - [00:07:12](#)

اذا هذه الشروط مهمة في آآ في وجود الحكم اذا فقد الشرط لم يصح لم تصح العبادة مثلا صلى بغير وضوء ما صحت ان الله يقبل صلاة احدكم ما لم يحدث. ما لم يحدث - [00:07:36](#)

البيع اذا باع ما لا يملك لا يصح البيع اذا لم يكن ولي في النكاح لم يصح النكاح لم يصح اذا فقد الشرط لم في صح العبادة او المعاملة او الحق - [00:07:59](#)

وكذلك اذا وجد المانع ما المانع مانع هو ظد هذا الشرط في العقود مثلا في عقود النكاح اذا كان الرجل اخو المرأة من الرضاة تظافرت الشروط لكن تبين انه بينهما رضاة - [00:08:19](#)

وهذا يتعلق بالركن ولهذا من اركان النجاح اركانها ثلاثة الاول الزوجان الخاليان من الموانع ثانيا الايجاب ثالثا القبول اذا وجد المانع لم تصح العبادة ولم تصح المعاملة او او الشرط - [00:08:41](#)

هذه الشروط في العبادات والمعاملات ما ما حدها الاصوليون يقولون شرط ما يلزم من وجوده الوجود ولا يلزم من عدمه ولا وجود لذاته عرفه الشيخ بتعريف ايسر من هذا بكثير وايسر - [00:09:00](#)

كل ما تتوقف عليه صحتها كل ما توقفت صحة العبادة او المعاملة او العقد يسمى عندهم شرط من اين توخذ الشروط؟ هذه قام بها العلماء السابقون فاراحونا راحة عظيمة حيث استقرأوا الادلة - [00:09:17](#)

اخذوا هذه الشروط البيع مثلا له سبعة شروط منين استمدادها من استقراء الادلة الشرعية السلام له سبعة شروط اخرى مع شروط البيع صار المجموع اربعة عشر النكاح اربعة شروط. الصلاة تسعة - [00:09:40](#)

منين حصرت هذه من استقراء الادلة الشرعية فباصل التتبع لان هذه الادلة حصر الفقهاء رحمهم الله شروط العبادات وفرائضها وواجباتها هذا هو مبدؤها وهذا الحصر اثبات الحكم في المذكور في العبادة - [00:10:03](#)

المعاملة ونفيه عما يدها ما عدا هذه الشروط التي حصرت واستقرأت لا يثبت مثالها من شروط الصلاة استقبال القبلة. لكن هل هو شرط في جميع العبادات هلا الصيام وفي الحج الجواب لا - [00:10:27](#)

اذا كل عبادة شروطها اي ما دلت عليها ادلتها التي استقرأها العلماء وتتبعوها فاراح العلماء السابقون من بعدهم في هذه المسألة. نعم قال رحمه الله القاعدة السابعة ومن ذلك قولهم الحكم يدور مع علته ثبوتا وعدما - [00:10:50](#)

العلل التامة التي يعلم ان الشارع رتب عليها الاحكام. متى وجدت ووجد الحكم؟ ومتى فقدت فقد الحكم من القواعد المهمة ان الاحكام تدور معاه عللها وجودا وعدما فاذا وجدت العلة وجد الحكم - [00:11:16](#)

واذا انتفت العلة انتفى الحكم وهذا مبحث جليل يتعلق بالقياس ويتعلق بالالوصاف المناسبة لحكم الشرع وهو مع جلالته مبحث دقيق اذ ليس كل علة هي علة ولهذا العلل في الاحكام نوعان. علل منصوص عليها - [00:11:38](#)

وعلل مستنبطة وهي المسماة عند العلماء بالعلة التامة والعلة ايش القاصر او الناقصة الحيض علة لماذا لعدم الصلاة وعدم الصوم وايش كذلك دخول المسجد وعدم المكث في المسجد ما هو بالدخول؟ المكث في - [00:12:04](#)

عدم الطواف وعدم الوطء الحيض فاذا وجد الحيض وجد حكمه واذا انتفى الحيض انتفى حكمه والحيض ليس هو مطلق الدم لكنه دم مخصوص ما هي صفات اه هذا الدم المخصوص الذي يترتب عليه الاحكام - [00:12:30](#)

كم هي الدم ايوة احمر ولا اخضر الحمد لله ها ايوه صفات دم الحيض تفضل اربع صفات تميزها لهذا الدم عن غيره من انواع الدماء الاول ان يكون الدم ثخيئا - [00:12:56](#)

اي ثقيل ولا يخرج الدم ايش الخفيف الصفة الثانية ان يكون الدم لونه غامق بني احمر غامد اسود يخرج دم الخفيف الذي هو النزيف يسمى بالاستحاضة عند الفقهاء الشرط الثالث ان يكون الدم ذا رائحة - [00:13:30](#)

تعرفها النساء ان كان الدم لا رائحة له فهذا لا يثبت له حكم الحيض الرابعة انه دم يجري يسيل فان كانت اذا مسحت وجدت دم او

نقطة او نقطتان في اليوم ليس هذا بدمحه - 00:13:54

اذا هذا حكم متعلق بوجود هذه العلة مثال اخر الاسكار علة في الخمر الا منصوص عليها ولا مستنبطة منصوص ما اسكر كثيره فقليله حرام العلة علة الاسكار يوجد معها حكم التحريم. فاذا انتفى - 00:14:15

التفت الاسكار انتفى التحريم يقول الشيخ العلو التامة التي يعلم ان الشارع رتب عليها الاحكام. اي العلل المنصوص عليها ويقرب منها العلل المستنبطة ودار عليها الحكم متى وجدت هذه العلة وجد الحكم - 00:14:38

ومساء انتفت هذه العلة انتفى الحكم الجهاد هل كل جهاد في سبيل الله الجواب لا هناك جهاد في سبيل المال المنصب الشهرة في سبيل الجماعة والقبيلة حمية الجهاد الذي يكون في سبيل الله ولها احكامه ما كان في سبيل الله - 00:14:59

هذي علتة سببه ولهذا لما قال النبي عليه الصلاة والسلام قيل يا رسول الله رجل يقاتل حمية اي عن قومه وجماعته قبيلته والرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل لاجل المغنم. اي ذلك في سبيل الله - 00:15:25

قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا في سبيل الله وهذه القاعدة مهمة ان الاحكام مناطة اي متعلقة بعللها. فاذا وجد الحكم وجدت العلة وجد الحكم ولهذا يقول الحكم يدور مع علتة. يدور يعني يوجد - 00:15:51

وجودا وعدمها فاذا وجدت العلة وجد الحكم واذا انتهت العلة انتفت الحكم من مسائل الخلاف بين اهل العلم وهي كثيرة من اعظم اسبابها العلل المستنبطة او في تطبيق العلل التامة - 00:16:14

والمنصوص عليها على القضية المعينة هنا تختلف وجهات واستنباطات اهل العلم نعم قال رحمه الله القاعدة الثامنة ومن ذلك قولهم الاصل في العبادات الحظر الا ما ورد عن الشارع تشريعه. والاصل في العبادات الاباحة الا ما ورد عن الشارع تحريمه. لان العبادة ما امر

- 00:16:34

الشارع امر ايجاب او استحباب. فما خرج عن ذلك فليس بعبادة. ولان الله خلق لنا جميع ما على الارض به بجميع انواع الانتفاعات الا ما حرمه الشارع علينا من القواعد ان الاصل في العبادات الحظر - 00:17:05

والاصل في العادات الاباحة آآ الحذر يعني المنع اه فالشارع من الشارع الله ورسوله صلى الله عليه وسلم اصل الشارع على الله لانه المشرع ولهذا الان القوانين الوضعية والبرلمانات يسمون فلانا مشرعا - 00:17:26

هذا غلط غلط ان يسمى المخلوق مشرع نعم تجوز به فيما يتعلق بالانظمة البشرية الدنيوية التي لا تعارض شرع الله لكن تسمية مشرع غلط لان هذا اه وصف على على ربنا جل وعلا. حتى النبي عليه الصلاة والسلام - 00:17:54

اه قيل له الشارع من باب التبعية لانه المبلغ عن الله المبين لمقصوده وامره سبحانه وتعالى العبادات الاصل فيها المنع الا ما شرعه الله. شرع ايجاب او شرع استحباب وهذا معنى قولهم العبادات مبنها على التوقيف - 00:18:20

اي على ايش على التشريع كما شرعها الله ورسوله فهي عبادة وهي نوعان اما واجبة ويدخل فيها الفرائض كاركان الاسلام والبر والصدق الصلة او شرعت على جهة الاستحباب المكملات والتوابع مما لم يحتم كالنوافل في العبادات - 00:18:44

مطلق ما يتعلق بالاخلاق ازالة الاذى عن الطريق هذه مستحبات ولهذا لو قال انسان نريد ان نجعل صلاة بين الفجر وبين الظهر الوقت طويل لا يقبل منه لان تكون عندئذ عبادة مبتدعة والمبتدعة مردودة - 00:19:09

واكثر ما ضر المسلمين في دينهم الابتداع وبواعثه استحسان او احسان ظن او اجتهاد او غلو ثم تترك العبادات المشروعة ويهتم ويعتنى بالعبادات المبتدعة ويظن انه على حق وهذا ابر ما ابر المسلمين - 00:19:37

خصوصا بعد العهد آآ الزاكي عهد الصحابة والتابعين وتابعيه والبدعة اذا وجدت وتوارد عليها الناس نشأ عليها الصغار وهرم عليها الكبار صعب عندئذ صعب ازالتهما جدة بل صارت عندهم دينا - 00:20:03

ولا توجد بدعة الا وتغيب معها وتضيع معها عبادة وسنة فاذا شرع انسان عبادة نقول ما دليلها لان الاصل العبادة مبنها على المنع والتوقيف والحظر حتى يأتي الدليل عليها اما العادات فالاصل فيها الاباحة - 00:20:24

عادات الناس علومهم ومنها سلوهم الاصل فيها الاباحة حتى تأتي ما يخالف الشرع مما يخالف الشرع من سلوهم الناس والتحاكم

القبلي والعرفي فهذا ما خالف الشرع الشرع منه فهو باطل - 00:20:45

عندهم اذا سرق سودوا وجهه او اذا كسر سنه قالوا هذا نجليه من القبيلة يخالف شرع الله ولهذا من اعظم ما ما يضرب به المثل في

الاحكام المخالفة لشرع الله حكم القبيلة - 00:21:08

السلوم والعبادات والقبائل المخالفة لشرع الله ثانيا حكم القوانين الوضعية المستوردة العادات كذلك الاصل فيها الاباحة انها جائزة

مباحة الا اذا خالفت الشرع فان كان من عاداتهم ان الضيف لا يكرم - 00:21:30

هذي عادة مخالفة للشرع واکرام الضيف مأمور به فالواجب يوم وليلة والمستحب ثلاثة ايام وما بعد ذلك صدقة اذا الاصل في العادات

انها مباحة حتى تخالف شرع الله جل وعلا اما اصالة او ذريعة - 00:21:51

فما خرج عن ذلك فليس بعبادة لان الله خلق لنا جميع ما في الارض للانتفاع به ننتفع به بجميع انواع الانتفاعات الا ما حرمه الشارع

علينا. مثاله خلق الله لنا البهائم ننتفع منها - 00:22:17

نركبها نشرب حليبها نقتلها نذبجها لنأكلها لها لو ركب على العنز قال هذي بركب عليها توديني للسوق مباح نقول لا هذا يضرها وما

ظرفها منع منه الشارع تعذيب لها لو قال ابي اجاهد على بقرة اسرجها ورتسب يجاهد عليها - 00:22:37

لم تخلق لهذا لانها لم تجعل فيما جعلها الله عز وجل فيه واضح هذا يا اخواني وهذا باب واسع نعم نعم اه في اكرام الضيف يوم

وليلة هذا واجب. اكرامه بامرین - 00:23:04

في سكنه وبمعيشتة ثلاثة ايام بلبايلها هذا مستحب ما بعد ذلك انت متفضل عليه لك منة عليه بالصدقة نعم الصدقة اجرها مستحب

لكن انت متفضل فيكون هذا من باب اه الصدقة على هذا على انه مسكين او انه - 00:23:32

يعني في حكم الفقيه نعم قال رحمه الله القاعدة التاسعة ومنها اذا وجدت اسباب العبادات والحقوق ثبتت ووجبت الا اذا قارنها

المانع من اسباب العبادات خذ الوقت فاذا دخل وقت الظهر وجبت الصلاة - 00:23:59

اذا لم يدخل الوقت لم تجب الصلاة والسبب منه ما هو شرط ومنه ما هو موجب ولهذا لو جمع الظهر مع العصر مؤخر الظهر لانه يجمع

مع العصر لانه مريض او مسافر - 00:24:28

لم يجب عليه الصلاة في وقت الظهر المانع وهو اذن الشارع ان يجمع هذه الصلاة طيب انسان مغمی عليه اغمی عليه شهر كامل

يمكن هذا ما اكثره الاغماء الطويلة الذي اغمی عليه مدة طويلة - 00:24:49

دخل وقت الصلاة وجد سببها لا تجب عليه لوجود المانع وهو انه الحالة السبب غير مكلف غير مدرك وهذي مهمة يا اخواني في

معرفة الاحكام فالشيء اذا وجد سببه على عهد النبي عليه الصلاة والسلام ولم يفعل - 00:25:15

ففعله غير مشروع مثاله شرع لنا عليه الصلاة والسلام عند دخول البيت ان ايها افضل؟ البيت ولا المسجد ها قطعاً المسجد فلو قال

قائل اذا يستحب الاستياك عند دخول المسجد - 00:25:39

هل نقول بهذا الجواب لا لان هذا وجد سببه على عهده عليه الصلاة والسلام ولم يشرعه وكان مشروعاً لوجد بسببه الاسباب للعبادات

والحقوق اذا وجدت ثبتت من الحقوق النفقة متى تجب النفقة اذا ولد الولد - 00:26:03

فالنفقة سببها الولد مثلاً او او عقد او الاستمتاع بالزواج عقد رجل على امرأة والآن من العوائد الوافدة اطالة المدة بين العقد وبين

الدخول عقد هذه السنة والدخول بعد سنتين - 00:26:29

مدة السنتين هل يجب عليه ان ينفق على زوجته او يؤدي عنها صدقة الفطر لان عقد اه لان النفقة لا تجب بمجرد العقد وانما بوجود

المتعة والاستمتاع طيب نعرف ان نفقته على اولاده واجبة. ما جاءه ولد - 00:26:47

اذا لم يوجد هذا السبب الذي يوجب النفقة هذا ما يتعلق بهذه الحقوق واضح يا اخواني في سؤال ها تفضل تعال عطني هذي السؤال

ها يقول في قاعدة ان كل شيء وجد سببه على عهد النبي لم يفعل هل يشمل خطوط - 00:27:12

التي تقيم الصفوف؟ الجواب لا لان اصل مسجد النبي عليه الصلاة والسلام لم يكن فيه فرش انما كان من حصا ثم لما اتسعت الامور

وجد الحصر فهذا الخط الذي يكون - 00:27:53

في ضبط الصف حكمه حكم المصلحة المرسله كما سيأتي المصلحة المرسله التي فيها منفعة لاقامة العبادة بعض اهل العلم من اهل  
الظاهر اجعلوا هذا من البدع وهذا ليس بسديد والسبب في ذلك ضعف - [00:28:10](#)

مسألة علم الاصول والاستدلال منهجية الاستدلال من ادلة يقول المجمع الفقهي هل يقوم بدور الاجماع المنضبط في هذا الزمان؟  
لا المجامع الفقهية لا تقوم مقام الاجماع المنضبط لماذا؟ لانه ليس كل العلماء في هذه المجامع - [00:28:30](#)

المجامع الفقهية تأخذ بحسب اعتبارها اما اشهر العلماء وليس كلهم. او انها مبناها على ترشيح الدول والدول قد لا ترشح عالما مثاله  
الان الاوروبي للافتاء من المتكون من اعضاء جل اعضاءه ليسوا علماء - [00:28:53](#)

وليسوا من اهل الفقه وانما رؤساء مراكز اسلامية في بلدان اوروبا او اداريون او انهم منظمون حركيون ليسوا اهلا لي ان يكونوا  
من العلماء آآ كذلك بعض المجامع التي يعتبر فيها تمثيل الدول ترشح الدولة - [00:29:14](#)

عضوا او عضوين ينوبان عنها قد لا يكون من العلماء اذا المجامع الفقهية والعلمية لا يكون اتفاقها على الشيء من باب انه اجماع يأثم  
مخالفه. نعم قد يكون هو قول - [00:29:39](#)

اكثر العلماء في هذا الزمان اما اجماع يأثم مخالف ولا يحل فليس كذلك القرارات والمجامع ملزمة ورافعة للخلاف اولا هي غير ملزمة  
الا بما دل عليه الدليل فوجه الزامها وثبوتها قوة الدليل - [00:29:56](#)

او التعديل او المناط ولا ترفعوا الخلاف الذي يرفع الخلاف الذل الشرعي او حكم القاضي حكم القاضي يرفع الخلاف فان القاضي اذا  
حكم في مسألة وان كان حكم بالقول المرجوح - [00:30:17](#)

حكمه يرفع الخلاف ولهذا حكم القاضي اقوى من من فتيا المفتي وهذا ايضا من مباحث الاصول في مبحث الاجتهاد يقول الترخص  
في السفر هل العلة منصوطة ام مستنبطة؟ العلة الترخص في السفر مستنبطة وهي المشقة - [00:30:37](#)

ليس منصوفا عليها ولهذا قد يوجد المشقة في السفر وقد تتخلف ومع ذلك اذن في عموم السفر يا ايها واذا ضربتم في الارض  
فليس عليكم جناح ان تقصروا من الصلاة. حصلت مشقة ولا ما حصلت لكن العلماء استنبطوا ان هذا - [00:30:59](#)

الجمع والقصر وسائر الرخص لرفع المشقة عن الناس. فهي علة مستنبطة يقول ما حكم من يفضل علي على الخلفاء الثلاثة اذا فضل آآ  
علي ابن ابي طالب على الخلفاء الثلاثة ابي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم جميعا فهذا يسمى في عرف العلماء - [00:31:21](#)

هذا في عرف اهل العلم. فان قال ان عليا اولى بالخلافة من الثلاثة قالوا هذا شيعي غالي او شيعي محترق هنا في التفضيل لم يسب  
الثلاثة فان سب واحدا من الثلاثة - [00:31:47](#)

يسمى عند اهل العلم بالرافضي هذا الاسم الصحيح اول من سماهم بذلك زيد ابن علي ابن حسين ابن ابي طالب رضي الله عنهم لما  
لما اراد منه الروافض ان يسب الشيخين - [00:32:10](#)

فابى فرفضوا فسموا بالرافضة نعم سمي بالله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه  
ومن والاه. قال العلامة السعدي رحمه الله القاعدة العاشرة - [00:32:30](#)

ومنها الواجبات تلزم المكلفين والتكليف يكون بالبلوغ والعقل والاتلافات تجب على المكلفين وغيرهم. فمتى كان الانسان بالغاً عاقلاً  
وجبت عليه العبادات التي وجوبها عام ووجبت عليه العبادات الخاصة اذا اتصف بصفات من وجبت عليهم باسبابها - [00:32:50](#)

والناسي والجاهل غير مؤاخذين من جهة الائم. لا من جهة الظمان في المتلفات. هذه قاعدة جيدة ومهمة في آآ فيما يتعلق اه الواجب  
على من يقع آآ الاتلافات حكمها واثرها - [00:33:16](#)

فالواجب الشرعي انما يقع على المكلفين والتكليف يكون باحد امرين. يكون بامرين جميعا بالبلوغ وبالعقل الا الصلاة فانها تجب وان  
لم يبلغ وانما تجب الصلاة بماذا؟ بالتمييز. مروا اولادكم بالصلاة لكم - [00:33:41](#)

سبع واضربوهم عليها لعشر وفرقوا بينهم في المضاجع الصيام انما يتعين بماذا البلوغ لكن يعود عليه ويصح منه وكذا سائر العبادات  
التكليف يكون بالبلوغ والعقل وهذا اصل عظيم ان يكون الانسان مكلفا ولهذا حتى في تكفير المعين - [00:34:11](#)

العلماء ذكروا تكفير المعين شروطا اربعة وموانع اربعة لابد ان تنتفي ما هي هذه الشروط والموانع الاربعة ها ما هي شروط وموانع



تكفير المعين نعم يا اخواني هيا القارئ جاهلا - [00:34:36](#)

هذا شرط ولا مانع لا عطنا الشروط ها تفضل دخلت الشرط بالمانع شروط وموانع تكفير المعين خذوها باختصار الاول التكليف وطلده عدم التكليف هذا المانع فاذا دخل عليكم واحدا الان وقال اعلموا - [00:34:59](#)

اني رسول الله اليكم ادعى النبوة ادعى النبوة كفر باتفاق العلماء ننظر فيه يمكنه تراضي مجنون مجنون لا يقع عليه الكفر المعين وان وان ادعى كفرا معينا بانه نبي او طفل صغير - [00:35:42](#)

هذا موضوع التكليف. التكليف قلنا بالبلوغ وايش بالعقل الشرط الثاني العلم ان يقع في الكفر عالما والمانع ان يقع فيه ايش جاهلة الشرط الثالث الاختيار ان يقع فيه مختارا وضده ايش - [00:36:02](#)

المانع وهو الاكراه الشرط الرابع القصد ان يقع في الكفر قاصدا ضده الخطأ والحق العلماء بالخطأ التأويل الرجل الذي قال من شدة الفرحه اللهم انت عبيدي وانا ربك هذا القول كفر ولا - [00:36:25](#)

كل ايمان كفر لكنه لما لم يكن قاصدا لم يؤخذ عليه خطأ من شدة الفرح الواجبات انما تلزم المكلفين ولهذا المغمى عليه اغماء طويلا لا تلزمه الاحكام فيجب عليه الصلاة - [00:36:47](#)

الصوم يجب عليه بانه ماذا؟ مريض الاحكام الشرعية تلزم المكلفين طيب الاتلافات تلزم المكلف وغير المكلف خرج ابنك الصغير

وسرق مفتاح السيارة واخذ ومشى بها وصدى يقول لا والله هذا صغير ما عليه تكليف. لا اتلف - [00:37:11](#)

ويجب عليه هذا المثلث يجب عليه الغرم فيما يتعلق بحق الادميين في حق الله جل وعلا يعفى عنه ولهذا الصغير اذا وقع في محذور من المحظورات في الاحرام يعفى عن ذلك لانه صغير لم يكلف - [00:37:36](#)

بهيمة مكلفة ولا غير مكلفة غير مكلفة تعدت على زرع الجيران وكلته او انها رمحت ابنهم وقتلته غير مكلفة لكن لما حصل الاتلاف منها بتفريطك اه مسكها او عقلها تتحمل انت - [00:37:57](#)

نتيجة هذا الاتلاف ولهذا اه يقول الشيخ رحمه الله في القواعد والخطأ والاكراه والنسيان اسقطه معبودنا الرحمن لكن مع الاتلاف يثبت البدل وينتفي التأييم عنه والزلل المخطئ والناسي والجاهل ليس عليه حرج - [00:38:26](#)

فيما وقع فيه حال نسيانه وحال خطاه وحال جهله اذا كان مثله يجهل لكن لو حصل اتلاف يثبت عليه غرم الاتلاف ان لم يأتى وان لم يأتى ابقاء للحقوق وعدم اضاعتها - [00:38:50](#)

قال ووجب متى كان الانسان بالغاً عاقاً؟ وجبت عليه العبادات التي وجوبها عام والعبادات الخاصة ما الفرق بين العبادات العامة والعبادة الخاصة الصلاة عبادة عامة الزكاة عبادة خاصة. لا تجب الزكاة الا على من - [00:39:10](#)

اغني لا تجب على الفقراء الحج عبادة خاصة بمعنى انه ان لم يكن مستطيع لا يجب الحج عليه لكن الصلاة ان لم يكن مستطيع هل يعفانا ما دام عقله فيه لا يعفى عنها - [00:39:36](#)

والناس والجاهل اه غير مؤاخذين من جهة الائم اي فيما وقع فيه اتلاف لوجود النسيان والجهل ربنا لا تؤاخذنا ان نسينا او اخطانا. قال الله قد فعلت ان الله عفى عن امتي الخطأ والنسيان وما استكروها عليه - [00:39:54](#)

الائم ينتفي اذا وقع في هذا الامر الاتلاف او في الائم مخطئا او ناسيا. الاكل والشرب في نهار رمضان وش حكمه مفطر بالاجماع لكن لو وقع فيه ناسيا قال لا من جهة من جهة الائم لا من جهة الظمان في المتلفات. لان الظمان في المتلفات متعلق به حقوق الخلق -

[00:40:16](#)

الاصل ان حق العباد حق الخلق مبني على المشاحة والمطالبة اما حق الله مبني على العفو والمسامحة نعم قال رحمه الله تمت هذه عشر قواعد وهي مفيدة جدا لطالب العلم اشتمت على القواعد الخمس الكبرى واطاف اليها قواعد خمس شهيرة - [00:40:46](#)

الان يدخل الشيخ في بعض الادلة المختلف فيها كقول الصحابي وما يتصل به نعم نعم قال رحمه الله فصل قول الصحابي وهو من اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا ومات على الايمان - [00:41:09](#)

اذا اشتهر ولم ينكر بل اقره الصحابة عليه فهو اجماع. فان لم يعرف اشتهاره ولم يخالفه خيره فهو حجة على الصحيح. فان خالفه

غيره من الصحابة لم يكن حجة من المسائل من الأدلة المختلف فيها - [00:41:29](#)

قول الصحابي أولا من هو الصحابي الصحابي هذا علم وصفي على كل من لقي النبي صلى الله عليه وسلم مؤمنا به ومات على ذلك.

بهذا القدر الثلاثة لقي النبي وهذا الذي عبر عنه الشيخ بقول اجتمع بالنبي - [00:41:51](#)

ثانيا مؤمنا به فان لقبه وهو غير مؤمن لا يكون صحابي ابو جهل وابو لهب وامثالهم يخسون ويعقبون مهوب صحابة. مع انهم

اجتمعوا بالنبي عليه الصلاة والسلام القيد الثالث ان يموت على ذلك يموت مؤمنا - [00:42:09](#)

فان مات مرتدا الا يكون صحابيا وهؤلاء الصحابة اجمع العلماء على ماذا؟ على عدالتهم وعلى ثقتهم وعلى فضلهم لانهم قوم اختارهم

الله لصحبة نبيه زكاهم واثنى عليهم ربنا اثنى عليهم نبينا عليه الصلاة والسلام - [00:42:28](#)

قول الصحابي هل هو حجة ولا غير حجة الشيخ فصل في فسر قول الصحابي الى قسمين وهذا خلاصة هذه المسألة الاولى ان يشتهر

قول الصحابي ولا ينكر عليه بل يقره الصحابة عليه فهو حجة - [00:42:52](#)

مثاله الصديق رضي الله عنه جمع المصحف هل خالفه الصحابة لم يخالفوه مع اشتهاره بل اقروه على ذلك اذا جمعه المصحف في

عهد الصديق ثم في عهد عثمان حجة لو قال قائل هو بدعة انا قلت خسي وتعقب انت المبتدع - [00:43:16](#)

لان الصحابة اتفقوا على هذا الفعل كذلك يا اخواني قتال المرتدين وهذا من اجود من اقوى الاجماع التقلدية حتى لو قالوا لا اله الا

الله حتى لو صلوا لكن لما منعوا الزكاة - [00:43:39](#)

اشترى قول الصديق ولم يعرف له مخالف سارة حجة بهذا النوع الثاني من اقوال الصحابة قول عن الصحابي لم يعرف اشتهاره

الموقوفات ولم يخالفه غيره فهل يكون حجة اختلفوا فقل انه حجة وقيل ليس بحجة - [00:43:58](#)

والصحيح ما رجعه الشيخ انه حجة لانه لم يعرف له مخالف اه لانهم اهل التنزيل فاذا عرف له مخالف فلا يكون حجة ابن عمر رضي

الله عنه كان في نسكه اذا رمى الجمرة - [00:44:24](#)

قبض قبضة من لحيته فاخذ ما زاد من الشعر فعل صحابي له مخالف فلا يكون عندئذ حجة لا يكون عندئذ ماذا؟ حجة في نفسه فان

لم يعرف له مخالف وهذا كثير فيكون قول الصحابي بهذا - [00:44:45](#)

حجة لانه هو قبل فهم التنزيل الاقرب لفهم التنزيل ولهذا من اصول علم الخلاف معرفة اختلاف الصحابة في المسائل. طيب اذا

اختلفت الصحابة ينظر هل الدليل يؤيد احد القولين؟ فان ايده فالقول ما دل عليه الدليل - [00:45:07](#)

وما خالف فيه الصحابي او التابعي او من بعدهم فانه لا يلتفت له مع ابقاء جانب فضل وعلم هذا الصحابي والتابع والعالم لانه انما

حث خلافه اما لانه خفي عليه الدليل او انه جعله مخصوصا في غير ما دل عليه دليله - [00:45:30](#)

هذا خلاصة ما يتعلق بقول الصحابي. نعم شيخنا هذي العناوين من كلام المؤلف او من المحقق مثلا من مسائل اصولية مسائل اصولية

في ما ادري والله قال رحمه الله مسائل اصولية من عدة ابواب - [00:45:52](#)

من مسائل الامر والنهي فصل الامر بالشيء نهي عن ضده. والنهي عن الشيء امر بضده. ويقتضي الفساد الفساد الا اذا دلت دليل على

الصحة. والامر بعد الحظر يرده الى ما كان عليه قبل ذلك. والامر والنهي - [00:46:16](#)

يقتضيان الفور ولا يقتضي الامر التكرار الا اذا علق على سبب فيجب او يستحب عند وجود سببه. هذه عدة مسائل تتعلق الامر والنهي

اولها ان الامر بالشيء نهي عن ضده - [00:46:36](#)

امر بالصدق نهي عن ايش عن الكذب امر بالعدل نهي عن الظلم والنهي عن شيء امر بظده النهي عن الكذب امر بالصدق والنهي عن

الظلم امر بالعدل اذا كان الظدان - [00:46:55](#)

اذا كان الشيء له ضد اما اذا كانوا عدة اقسام لا واضح هذا يا اخواني؟ ان الامر بالشيء نهي عن ضده امر بالنكاح فنهى عن ضده وهو

اتخاذ الاخذان والسفاح - [00:47:13](#)

النهي يقتضي الفساد اذا نهي عن شيء يقتضي فساده. متى؟ اذا كان النهي لذات الشيء او لشرطه يقول الشيخ في في نظمه

بالقواعد وان اتى النهي الى نفس العمل او شرطه فذو فساد وخلل - [00:47:31](#)

نهانا عن النجش اذا النجش فاسد نهى عن بيع ما لا يملك فاذا باع الانسان ما لا يملك فبيعه صحيح ولا فاسد ببيعه فاسد من المسائل وهي الثالثة ان الامر بعد الحظر يرد الى ما كان عليه قبل - [00:47:53](#)

الحظر قال الله جل وعلا واذا حللتهم فاصطادوا اذا سرتهم حلالا فاصطادوا فالامر بالاصطياد هنا امر احلال لا امر وجوب لان الامر قبل الاحرام في الصيد ايش حكمه الإباحة. الإباحة - [00:48:21](#)

فكل امر جاء بعد الحظر يرجع الى شأنه قبل الحظر من المسائل وهي الرابعة ان الامر والنهي واجبان على الفور اقيموا الصلاة. ما يقول اصلي اذا كبرت ولا اصلي بكرة - [00:48:41](#)

واللي في الليل بل الامر واجب على الفور والنهي واجبنا على الفور ايضا لا على التراخي الا ما دل الدليل على جواز تراخيه. امرنا بالحج هل نجب عليه الان يحج ولا حتى يوجد سببه - [00:49:00](#)

حتى يأتي سببه ولهذا قال ولا يقتضي الامر التكرار الا اذا علق على سبب الامر بالصلاة ما هي بصلاة واحدة فقط كل الصلوات اذا وجد سببها ولهذا امرنا الله ان نصلي. طيب يقول انا صليت الفجر خلاص. باقي الظهر والعصر والمغرب. ويقتضي التكرار كلما وجد سبب هذا الامر - [00:49:19](#)

هو دخول الوقت من الصحابة من اسلم ودخل الجنة ولم يسجد لله سجدة ليه لانه لم يوافق وقت الامر او سبب الامر اسلم الضحى ومات قبل ان يدخل عليه وقت الظهر - [00:49:45](#)

لانه لم يخاطب بالصلاة الا بدخول وقتها امرنا بالحج الامر للفور او عند وجود سببه عند وجود سبب الحج ولو كان الفور لذهبنا الان نحج هل يصح الحج الان؟ ما يصح - [00:50:06](#)

حتى يأتي سببه نعم قال رحمه الله حكم ما خير فيه المكلف والاشياء المخير فيها ان كان للسهولة على المكلف فهو تخير رغبة واختيار. وان كان لمصلحة ما ولي فهو تخير يجب تعيين ما ترجحت مصلحته. هذه مسألة - [00:50:22](#)

فيما خير فيه المكلف المكلف خير في حال سفره بين الفطر وبين الصوم يجوز ان يفطر ويجوز ان يصوم ليه؟ لان هذا التخيير راجع على ماذا؟ ما كان على دفع المشقة وجلب السهولة - [00:50:49](#)

فهو مخير ان شاء صام وان شاء افطر تأتي مسألة ايهما افضل هذي محل خلاف فقول ان الفطرة في السفر افضل مطلقا وقيل ان الصوم في السفر افضل مطلقة والاصح ان الافضل ان يراعي حاله وحال رفقته - [00:51:10](#)

فان كان الفطر ان كان الفطر ارفق به وارفق برفقته فهو افضل وان كان الصوم ارفق له او ارفق لطفقتة فالصوم افضل مع الاتفاق انه مخير في هذا وهذا مثله ايضا القصر. مع ان الافضل القصر في السفر. لكن لو اتم صحت ذلك - [00:51:30](#)

بقي من من امثلة التخيير قول الله جل وعلا في كفارة اليمين فكفارة اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحليل رقبة. فهو مخير في هذه الثلاثة. ان عجز عنها تعين ان ينتقل الى الصيام - [00:51:54](#)

من لم يجده صيام ثلاثة ايام كذلك كفارات المحظورات في الاحرام من كان منكم مريضا او به اذى من رأسه من صيام او صدقة او نسك خير من هذه الثلاثة. ايها اشد - [00:52:10](#)

ها النسك ذبح الشاة اشد فهو مخير بالثلاثة لكن في تركه الواجب ليس مخير وانما من ترك واجب من واجبات الاحرام فعليه ماذا ان ينسوك شاة ترك الاحرام من الميقات حتى يتجاوز التفتيش - [00:52:29](#)

عليه مع الاثم ماذا عليه ان ينسك شاة ليس فيها مخيرة نعم لكن شيخنا لو احرم لو احرم مثلا من الميقات ولكن تحت هذا دون بدون اه بالمخيطة مثلا احرم من الميقات. اي والله. ولم يلبس ملابس الاحرام. ايوه. ايوه. تعدى التفتيش بشيابه. بثيابه. نقول هذا خاف من الناس اعظم مما خاف من الله - [00:52:51](#)

خاف من رجال الامن اعظم مما خاف من الله عز وجل وهذي بحد ذاتها عظيمة ثانيا عصى الله جل وعلا كيف عصى الله لم يلتزم باحكام الاحرام من حين ما وجب عليه في ميقاته المكان - [00:53:23](#)

ثالثا عصى رسول الله صلى الله عليه وسلم رابعا عصى ولي امره وراح يدور لا جب له يدور الاثم لما اراد ان يحج او يعتزم وش يدور



يبحث عن الاجر فوقع في اربعة انواع من من المعاصي. ثم ايضا يجب عليه الفدية - [00:53:41](#)

في لبسه المخيط فان غطى رأسه فدية اخرى هذا هذي المعصية ترتب معصية اخرى وتجر الى غيرها الحمد لله ما دام ما اخرجت التصريح للحج الحج ما يجب عليك يسقط فرض الاسلام - [00:54:02](#)

وفرض الله على الانسان بالحج اذا لم يخرج تصريحه اذا عجز عن اخراج تصريحه ما وجب الحج عليه لكن بعض الناس الممنوع مرغوب حاج حاج بالطيب ولا بالقوة اذا هذه ديانة لا - [00:54:16](#)

هذا من استحواذ الشيطان ولعبه عليه وتلبسه اياه. نعم. في في سؤال اخر تفضل يجوز ايش هذي افتي بها من شيخ الاسلام ابن تيمية ولا الشيخ ابن باز يطالع للفتاوى هذي - [00:54:35](#)

من يستغريها لانها وافقت هواه الاقوال الغريبة والشاذة تكون لها يكون لها مساع عند الناس اذا وافقت شيئا في انفسهم واهوائهم هذا في الحقيقة ما بحث عن فتوى وانما اتبع هواه - [00:55:03](#)

ففرح بهذه الفتوى وان كانت شاذة او ظعيفة لانها وافقت ما عنده ما في شي يا اخوان ناخذ من اسئلة الاخوات ما حكم قول بعض الناس الله عرفناه بالعقل؟ هذا القول مجمل نعم - [00:55:21](#)

بالفطرة الصحيحة وبالعقل السليم يعرف الانسان ربه بآياته ودلائله خلقه تم القول بالاطلاق الله ما شفهنا بالعقل عرفناه لا عرفنا الله بالعقل وبالشرع هل تتوقف المرأة عن الصلاة عند الحيض مع الكدرة ام مع نزول الدم الاحمر؟ علما بان الكدرة قد تستمر يومين -

[00:55:52](#)

القدرة والصفرة التي قبل الحيض هذه ليلة لا علاقة لها بالحيض انما تتوضأ لكل صلاة اما القدرة والصفرة التي تكون في مدة الحيض جاءها الدم يوم او يومين بحيرتها خمسة ايام اليوم الثالث والرابع والخامس مع قدرة نقول هذه من الحيض - [00:56:21](#)

لقول ام عطية كنا نعد الكدرة والسفرة في وقت الحيض حياضا واضح يا يا اخواني هل يصح انه لا رياء في الواجبات؟ لا ما يصح هذا. قد يقع الرياء في الواجبات - [00:56:44](#)

الصلاة واجبة يقع فيها الرياء الرياء متعلق بماذا في اه اعتقاد الانسان ان لا يريد من العمل تمحضا لذات الله وانما يريد منه اه امر الدنيا هذه تشكو انها لا تستطيع ان تحفظ المتون - [00:57:01](#)

واذا حفظته تفلت منها نعم آآ علاج هذا بالتكرار وبالمراجعة تكرار المراجعة يحفظ الإنسان محفوظه نبدأ الجزء الثالث في هذا الدرس نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:57:30](#)

وعلى آله وصحبه ومن والاه. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين يقول العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله تعالى حكم العموم والفاظ العموم ككل وجميع والمفرد المضاف والنكرة في سياق النهي او النفي او الاستفهام او الشرط -

[00:57:52](#)

المعرفة على الجنس او الاستغراق كلها تقتضي العموم والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب ويراد بالخاص العام وعكسه مع وجود القران الدالة على ذلك. وخطاب الشارع لواحد من من الامة - [00:58:18](#)

او كلامه في قضية جزئية يشمل جميع الامة وجميع الجزئيات. الا اذا دل الدليل على الخصوص من مسائل الاصول الشهيرة مبحث العام والخاص ويترتب عليه ايضا مسائل لخصها الشيخ بان من مسائل من الفاظ العموم - [00:58:38](#)

ذكر منها ثمانية صيغ تسمى عند العلماء بصيغ العموم الاولى صيغة كل هذي تعم الجميع ما يستثنى منها الا ما استثناه الشارع كل محدثة بدعة اذا البدع كلها سيئة بقول هذا العربي الفصيح نبينا عليه الصلاة والسلام - [00:59:00](#)

بدعة وكل بدعة ففي النار من صيغ العموم كلمة جميع ومثلها كلمة كافة وكلمة جميع من الفاظ العموم ولهذا في حديث ابي هريرة في الصحيح انما جعل الامام ليؤتم به - [00:59:23](#)

فاذا قرأ فانصتوا واذا ركع فاركعوا واذا سجد فاسجد واذا رفع فارفعوا كلکم اجمعون يشمل جميع المأمومين المصلين من صيغ العموم المفرد اذا اضيف لقول الله جل وعلا وان تعدوا نعمة الله - [00:59:51](#)

نعمة مفرد ولا جمع تفرد اضعفتها الى لفظ الجلالة وتشمل جميع النعم كل مفرد مضاف فهو من صيغ العموم وهذا عرف بلغة العرب رابعا من صيغ العموم النكرة في سياق النهي - [01:00:12](#)

كل نكرة في سياق النهي فهي دالة على العموم لا تشرب خمرا تشمل كل انواع الخمر وكذلك النكرة في سياق النفي مثل ماذا لا صلاة لمنفرد خاف الصف منفرد نكرة في سياق النفي - [01:00:32](#)

النهي وان المساجد لله فلا تدعو مع الله احدا ايا كان نبي ملك ولي صالح طالح تشمل كل احد سادسا النكرة في سياق الشرط مثل ماذا ها نكرة في سياق الشرط - [01:01:02](#)

اعطونا مثال في الشرع شرطا جاءت في نكرة تفضل نعم وان احد من المشركين استجارك فاجره شرطية احد من المشركين سواء عباد بقر عباد حجر عباد شجر عباد قمر عباد ولي - [01:01:26](#)

ملاحظة يدخل في هذا العموم النكرة في سياق الاستفهام تدل على العموم ايضا مثالها والله تستاهل انت نعطيك جائزة تفضل خذها نكرة في سياق الاستفهام ها نعم في قول الله جل وعلا هل تعلم له سميا - [01:01:48](#)

تشمل كل سمي يسامي الله جل وعلا او ندا يناديه هذا ماذا؟ نكرة فهنا النكرة تدل على العموم عليكم السلام. تفضل او المعرف الدالة على الجنس كل ما جاء بال الدالة على الجنس يسمى عند العلماء بال الاستغراقية - [01:02:11](#)

لان تأتي للعهد وتأتي الاستغراق انما الصدقة للفقراء والمساكين. تشمل عموم المساكين. عموم الفقراء الاستغراقية الا العهدية فانها لا تختفي العموم وانما المعهود المعهود فقط دون غيره مما يتعلق بالعموم ان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص سببه - [01:02:36](#)

كما مر معنا في اول الدروس العبرة باللفظ العام لا بما ورد في خصوص السبب ذاته العام يراد به الخاص يا ايها الذين امنوا خطاب لك انت يا ايها المؤمن المخصوص - [01:03:05](#)

ويراد بالخاص العام هذا معنى قوله وعكسه متى اذا وجدت القرائن الدالة على ذلك الا ان يبقى الخاص على خصوصه اذا خاطب الشارع واحدا من الامة فان الاكثر الدالة خطاب للنبي عليه الصلاة والسلام - [01:03:22](#)

خطاب للجميع الا ما دل الدليل على خصوصه بالنبي عليه الصلاة والسلام لو كان كلامه في قضية جزئية خاطب الله المؤمنين لماذا بان لا ينتظر في بيت النبي بعد الطعام - [01:03:39](#)

هذا للجميع وان كانت القضية جزئية الا اذا دل الدليل على الخصوص خصوصي في حق النبي عليه الصلاة والسلام او في حق من خطب به نعم قال رحمه الله الاصل الاصل التأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم الا بدليل - [01:04:00](#)

وفعله صلى الله عليه وسلم الاصل فيه ان امته اسوته في الاحكام الا اذا دل دليل على انه خاص به. نعم وهذا قد دلت عليه ادلة كثيرة في القرآن لقد كان لكم في رسول الله - [01:04:21](#)

اسوة حسنة وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا وما كان لمؤمن ولا مؤمنة اذا قضى الله ورسوله امرا ان يكون لهم الخيرة من امره قل اطيعوا الله والرسول - [01:04:37](#)

فان تولوا فان الله لا يحب الكافرين قل اطيعوا الله واطيعوا الرسول الرسول يتأسى باقواله وبافعاله. الا ما دل الدليل على خصوصيته به مما دل على خصوصيته بفعله وصاله في الصيام هذا خاص بالنبي عليه الصلاة والسلام. يواصل اليوم واليومين والثلاثة - [01:04:53](#)

لم يؤذن لنا بالوصال الا الى متى الى السحر طيب الوصال من المغرب الى قبل الفجر وش حكمه الصيام الواجب من اه الفجر الى المغرب وصال الصيام من المغرب الى الفجر وش حكمه - [01:05:15](#)

مباح لا يقال سنة بل السنة ان يفطر ولا يجوز ان يتم اربعة وعشرين ساعة وهو صائم لابد ان يتسحر قبل الفجر لليوم الثاني. اذا واصل ما دل الدليل على خصوصيته به - [01:05:36](#)

الدليل على خصوصيته بماذا الخمس في امر الجهاد في الغنيمة وخصوصيته بان يزيد على اربع من النساء فعل النبي عليه الصلاة والسلام القاعدة انه اسوة لجميع امته بالاحكام وفي الاعمال وفي الاقوال الا ما دل على انه خاص به. نعم - [01:05:53](#)

شيخنا النبي صلى الله عليه وسلم نهى الصحابة عن الوصال عن الوصال نهى نهانا عن الوصال هذا يقتضي الكراهة ولا ما؟ يقتضي التحريم. التحريم لكن الوصال من بعد غروب الشمس الى قبل الفجر هذا مكروه - [01:06:17](#)

وعدم الوصال هو السنة اي نعم احسن الله اليك قال واذا نفى الشارع عبادة او معاملة فهو لفسادها او نفى بعض ما يلزم فيها فلا تنفى لنفي مستحباتها اذا نفى الشارع عبادة - [01:06:33](#)

الشرك لانه فاسد انا اغنى الشركاء عن الشرك وان المساجد لله فلا تدعو مع الله احدا. فالشرك فاسد غير مقبول نفى البدعة فالبدعة فاسدة غير مقبولة اذا نفى معاملة مثل ماذا؟ نفى المعاملة - [01:06:53](#)

ها نفى الربا الانسان ما لا يملك ها نفى بيعتين او نهى عن بيعتين في بيعة. والقاعدة ان كل ما نهى عنه ما نهى عنه فهو منفي. كذلك المنفي منهى عنه - [01:07:14](#)

اذا نفى الشارع شيئا فنفيه يقتضي النهي عنه نعم المرجع في صيغ العقود الى العرف تتعقد العقود وتنفسخ بكل ما دل على ذلك من قول او فعل طيب في اول المائدة بسم الله الرحمن الرحيم يا ايها الذين امنوا اوفوا بايش - [01:07:32](#)

في العقود احلت لكم بهيمة الانعام ما المراد بالعقود عند العلماء ما ينعقد به الشيء بيع شراء رهن اهدأ وهي الهبة نكاح طلاق عتاق هذه عقود العقود ليست مخصوصة بان - [01:07:54](#)

بعت واشتريت اللغة العربية هل تصح بالقول والفعل اكثر بيعكم وشرائكم انتم من غير كلام تعطيه الفلوس ويعطيك اه السلعة ما قلت لا بعت ولا قال اشتريت فهذا صح العقد بكل فعل او قول دل عليه - [01:08:20](#)

في النكاح من اركانه اركان النكاح كم؟ ثلاثة. زوجان خاليان من الموانع وايجاب قبول ما الايجاب؟ ان يقول ولي المرأة زوجتك موليتي. وان يقول الزوج قبلت يقولها بالعربي ولا بالانجليزي - [01:08:41](#)

بالفرنسي ولا بالاوردو بكل ما دل عليه هذا التوقيف عقد يصح بيقول وقفت حبست اسبلت كل قول او فعل دل عليه من الفعل لو بنى مسجدا المسجد فعله بناء المسجد جعله وقفا - [01:09:00](#)

فتح بيته للصلاة فيه صار مأذونا بهذا الفعل وان لم ينص عليه مجرد الفعل الدال على هذا الامر يكفي فيه. وهذه قاعدة مسددة والا يلزم علينا بذلك ان نضيق شرع الله - [01:09:23](#)

قد وسعه ربي جل وعلا نعم خاتمة في طريقة تقرير الاحكام الشرعية. والاجتهاد والاجتهاد والتقليد. المسائل قسمان مجمع عليها فتحتاج الى تصور وتصوير. والى اقامة الدليل عليها. ثم يحكم عليها بعد التصوير والاستدلال - [01:09:40](#)

وقسم فيها خلاف. فتحتاج مع ذلك الى الجواب عن دليل عن دليل منازع. هذا في حق المجتهد والمستدل واما المقلد فوظيفته السؤال لاهل العلم. والتقليد قبول قول غير من غير دليل - [01:10:03](#)

القادر على الاستدلال عليه الاجتهاد والاستدلال. والعاجز عن ذلك عليه التقليد والسؤال. كما ذكر الله الامرين في قوله فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. والله اعلم وصلى الله على محمد رسول الله وعلى اله وصحبه وسلم - [01:10:23](#)

من المباحث الرئيسية في اصول الفقه مبحث الاجتهاد ويدخل فيه الافتاء والحكم والحقوق والاجتهاد التقليد لانه ضده لخصها الشيخ بهذا التلخيص البديع فقال المسائل العلمية والعملية وسائل الديانة قسمان قسم مجمع عليه - [01:10:43](#)

متفق عليه مثل ماذا؟ توحيد الله الصلاة صيام الزكاة البر مجمع عليها تحريم الربا تحتاج الى امور ثلاثة. الامر الاول الى ان يتصورها حتى يفرق بناء هذه الصلاة وبين ماذا - [01:11:07](#)

وبين الدعاء تصورها اي فهمها فهما صحيحا. وكل احكام الشريعة من فرائضها فانها سهلة التصور تحتاج الى تصويرها وهي توضيحها للناس ما معنى الصلاة تبين انها ركوع وسجود وقيام كما شرعها النبي عليه الصلاة والسلام - [01:11:26](#)

والى اقامة الدليل عليها هذا الامر الثالث. ما الدليل على وجوب صلاة الظهر؟ الدليل العصر الدليل. ولهذا بالدالة فرقنا بين الفرائض وبين النوافل ثم يحكم عليها بعد التصوير والاستدلال يحكم عليها بانها فرض - [01:11:50](#)

لانه واجبة بانها مستحبة بانها محرمة بانها مكروهة بعد ما يصورها ولا يصح ان يصورها حتى يتصورها تصورا صحيحا. ويستدل

عليها هذه المسائل المجمع عليها مساء الخير الخلاف وايهما اكثر يا اخوان؟ المسائل المتفق عليها ولا مسائل المختلف فيها -

[01:12:13](#)

المختلف فيها كثيرة المسائل المختلف فيها تحتاج مع التصور والتصوير والاستدلال الى ان تجيب على دليل المنازع المخالف لك من مسائل الخلاف اعفاء اللحية جمهور المتأخرين على ان اعفائها سنة - [01:12:36](#)

تصور اللحية غير ايش شعر الرأس تصوير ما الدليل على وجوبها؟ حديث ابن عمر اعفوا اللحية اكرموا اللحية ارخوا اللحية ابن عمر حديث ابي هريرة رضي الله عنه الجميع - [01:13:01](#)

طيب المنازع قال ان هذا الاستحباب فكيف تجيب عليه؟ نقول النبي امر بها والاصل في الامر الوجوب. انت ما دليلك على ان هذا

الامر الاستحباب ثم امرنا بان نخالف المشركين وهم يحلقون لحاهم - [01:13:19](#)

تجيب عن دليله جواب العلم وقد يأتي الجواب بقلب الدليل عليه الامر اثبت انت انه للاستحباب الاصل في الامر ماذا؟ للوجوب وهكذا

في عموم مسائل الخلاف اذا كان صاحبها اهلا - [01:13:39](#)

ولهذا قال هذا في حق المجتهد الحق المستدل والمجتهد مرة انه كم اه مرحلة كم نوع الاجتهاد؟ ثلاثة مجتهد مسألة استدلو عليها

خويا لحسن تصورها وتصويرها ويجيب على ادلة المخالف ومجتهد مذهب ومجتهد مطلق - [01:13:58](#)

طيب المقلد لا يجب عليه هذا كله لا تصور هنا تصوير الا في فرائض الاسلام تصورها ويميزها عن غيرها اما اقامة الدليل او الجواب

على المنازع هذا لا يدل لا يجب على هذا المجتهد. على هذا المقلد لانه لم يكلفه - [01:14:19](#)

هذا المجتهد من هو المقلد؟ عرفه الشيخ بتعريف سائغ ذائع عند الاصوليين وهو تقضي وهو اقول قولي ايش؟ الغير بغير دليل هذا

فيه آ اشكال الغير نقول الكافر لكن هنا - [01:14:42](#)

العهدية ليست الاستغراقية. والاحسن ان يقال هو قبول قول عالم بغير دليل قبول قول عالم بغير دليل لان هذا هو فرض العامي قال

الله جل وعلا في ايتين في القرآن - [01:15:07](#)

في سورة اه النحل وما ارسلنا من قبلك الا رجالا نوحى اليهم فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون وفي اية سورة الانبياء وما ارسلنا

قبلك الا رجالا نوحى اليهم - [01:15:25](#)

فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون من هو المقلد الذي لا يعلم فرضه السؤال قوله فاسألوا اهل الذكر من هم اهل الذكر اهل الذكر هو

العالم ايش ها الرباني - [01:15:42](#)

رباني الله يخلف عز الله رحنا وطى حنا بربانيين حنا يعتقد لا ولا مجتهد. اذا يبجي يزعل الناس زمان ما عندهم علما. لانه ما وصف

وصلت جهاد وصف الله جل وعلا المسؤولين بانهم اهل الذكر اهل علم واهل ديانة - [01:16:05](#)

نجتمع فيهما الوصفان قد يكون عالم لكنه فاسق علماء بنو اسرائيل فاسق لا يعملوا بعلمهم ولم يقل اسألوا عابدا لان العاد ما عنده علم

لابد يكون عالم وايش متعبد يرضى قوله - [01:16:30](#)

يرضى قوله ولهذا اهل الذكر هم اهل العلم واهل الديانة ان يكون ثقة في دينه وامانته القادر على الاستدلال مجتهد مسألة مجتهد

مذهب مجتهد مطلق يجب عليه الاجتهاد الادلال العاجز عن ذلك هو العامي - [01:16:53](#)

وهو الم تعلم فيما لا يعلمه فرضه ان يقلد وان يسأل لقوله ان كنتم لا تعلمون يسأل اهل الذكر اهل العلم الموثوق في

علمهم ديانة وامانة هذولا اهل الذكر - [01:17:16](#)

ولهذا يا اخواني قد يكون الانسان في مسألة عالم وفي مسائل اخرى عامي وهذا شأن عامة طلاب العلم في مسائل عندهم علم وفي

مسائل ما عندهم علم ويسألون من يثقون في علمهم ودينهم وامانتهم - [01:17:39](#)

ومما وقعت فيه هذه الامة مما وقع فيه من قبلنا انه يسأل ليحتال. باب الحيل بدأ به من بدأ به اه الناس من عهد ادم من عهد ادم

بدأوا بالحيل - [01:17:59](#)

واشد الحيل عرفت عن اليهود. وقعت فيها هذه الامة وسأعطيك على هذا مثال في هذه النازلة الان التي اشكلت على المسلمين

واشغلتهم وهي نازلة الخوارج سواء في القاعدة او النصره او الدواعش الذين هم قلة الخوارج - [01:18:17](#)  
من تأثر بهم او تعاطف معهم او انتسب اليهم تجده في مسائل الحلال والحرام في مسائل العبادات الصلاة والحج والصيام في مسائل  
النكاح والطلاق يسأل من يسأل اهل العلم ولا لا - [01:18:37](#)

يسأل ابن باز ويرضى قوله ابن عثيمين اللجنة الدائمة ويرضى قولهم لكن في مسائل الخروج والتكفير علماء سلطان هذولا هيئة كبار  
العلماء ما نأخذ منهم هذه المسائل كيف رضيت ان تأخذ منهم دينك - [01:18:54](#)

في صلاتك وطهارتك ونكاحك وبيعك وشرائك ولم تأخذ منهم ما هو اقل من ذلك؟ هذا اضطراب مثله الى حد ما من يتتبع اقوال  
العلماء التي توافق هواه اليوم يأخذ بقول فلان وغدا بقول فلان يفصل المسائل على هواه وعلى ما تشتهيئه نفسه. او يريد ان يبرر -  
[01:19:14](#)

خطأه وغلطه وبدعته مما يقع فيه الان بين اواسط المستقيمين من الشباب او ظاهريهم الاستقامة وهو تسهيل وتيسير المحرم بيويا  
المسألة فيها خلاف يحلق لحيته. المسألة فيها خلاف يطيل ثوبه - [01:19:41](#)

فيها خلاف فيجعل الخلاف متكأ على تبرير معصيته وشهوته واضح هذا وهذي كلها من مداخل الشيطان على هؤلاء وهي متعلقة بهذا  
المبحث الذي بحثناه وهو مبحث التقليد مبحث الاجتهاد يقول - [01:20:05](#)

الامام احمد اجمعوا وهذا اجماع لا تحل مخالفته على انه من استبانت اي تبينت له سنة النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن يدعها  
لقول احد كائنا من كان من تبين له السنة - [01:20:25](#)

في قول النبي وفعله وتقريره ما يترك هذا هذه السنة لقول احد صحابي او تابعي او عالم كائنا من كان وهذا فيه نبذ التعصب الذي هو  
شأن ومنهج المقلدين ونبذ ماذا - [01:20:45](#)

الهوى يجعل الدليل الصحيح هو ميدانه. وان خالف قول مذهبه نحن في البلد هذا نشئنا على مذهب الحنابلة لكن هل من عصب له  
اذا خالف الدليل مذهب الحنابلة لا اخذنا بالدليل - [01:21:03](#)

ولم نأخذ بقول المذهب لكننا لا لا نذري هذا المذهب ولا امامه مثل ذلك في مذهب الامام مالك مذهب الامام ابي حنيفة مذهب الامام  
الشافعي في قول العلماء السابقين واللاحقين - [01:21:23](#)

اذا خالف قول العالم الدليل لم نأخذ بقول العالم مع ابقائه على الرأس والعين في هذا العالم لكن الدليل احق ان يتبع وبهذا اتفقت اتفاق  
الائمة الاربعة كلهم على هذا المعنى - [01:21:38](#)

يقول الامام ابو حنيفة اذا جاء الحديث عن رسول الله فعلى الرأس والعين. واذا جاء عن الصعد على الرأس والعين. واذا جاء عن  
التابعين فهم رجال ونحن رجال لانه معدود - [01:21:54](#)

اتباع التابعين يقول مالك كل منا راد ومردود عليه الا صاحب هذا القبر اي قبر قبر البدوي ها؟ ولا قبر الدسوقي قبر النبي عليه الصلاة  
لان كلامه وهو في مسجد رسول الله - [01:22:04](#)

يقول الامام الشافعي اذا جاءكم الحديث عن رسول الله فاضربوا بقول عرض الحائط وهكذا قال احمد عجب لمن عرفوا الاسناد  
وصحته كيف يذهبون الى قول سفيان؟ مع ان سفيان هو - [01:22:25](#)

امام زمانه في الحديث اذا استبان للانسان الحديث وسنة النبي صلى الله عليه وسلم وسنة من المعارضة وجب عليه وجوبا عينيا  
ان ينقاد لها نسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح. وان يجعلنا يجعلنا وياكم ممن - [01:22:41](#)

يستمتع القول فيتبع احسنه وان يسلك بنا وبكم صراطه المستقيم ويجعلنا من الذين نفهمهم الله بهذا العلم فزادهم رفعة في الدنيا  
وعظيم الدرجات في الآخرة لنا ولكم ولوالدينا ووالديكم ومشايخنا وولاتنا واحبتنا من المسلمين - [01:22:59](#)

نعم تفضل او نفى بعض ما يلزم فيها فلا تنفى لبعض مستحباتها. الصلاة من مستحباتها ايش السواك سنة مؤكدة والعجيب ان من  
طلاب العلم من يهتم بالسنة غير المؤكدة والسنة المؤكدة يهملها - [01:23:18](#)

والدليل السواك يا اخواني اين السواك؟ سنة مؤكدة. طيب لو ما تتسوك؟ هل تنفل العبادة كلها نفى بعض مستحباته ليس نفيا للعبادة



والله اعلم. نعم سم الواجب في صلاة المميز انها على الولي في تعليمه وعلى المميز في ادائها - [01:23:47](#)  
اي نعم سم ها يا اخي لا افقه كثيرا ممن تقول سواك باليسرى ولا باليمنى هذا ولا يجوز هذا؟ والافضل ان يحمله بيسراه لانه ازالة اذى  
ويبدأ بالجانب الايمن لانه لانه ايش - [01:24:18](#)

تطبيب وتزيين لكن هذي ليست مدعاة نزاع وخلاف بين الاخوان يختلف بعض طلاب العلم على جزئية بالمستحب فيتعادون  
يتبارؤون لان الشيطان لعب عليهم في انتصارهم لانفسهم او لحزبهم او جماعتهم او لعالمهم - [01:24:51](#)  
صدر طالب العلم يتسع ينزل المسائل منازلها والله اعلم ناخذ ثلاثة اسئلة من اسئلة الاخوات لا اله الا الله اجبنا على مثله استغفر الله  
من عقيدة اهل السنة والجماعة انهم لا يشهدون لمعين بجنة او نار. كيف نفسر قول الرسول صلى الله عليه وسلم انتم شهداء الله في  
ارضه - [01:25:13](#)

نعم الذي قال انتم شهداء الله في ارضه هو الرسول وصار هذا هو الدليل على ان هذا في الجنة وهذا في النار ولتفهم الحديث او تفهم  
الحديث فانك تعرفي وروده - [01:26:01](#)

فانه جيء بجنازة بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم فائنى عليها الصحابة خيرا. فقال وجبت قالوا ما وجبت؟ قال وجبت لها الجنة يا  
رسول الله وجبت لها الجنة. اذا الذي اوجب لها الجنة من هو؟ هل هم الصحابة ولا الرسول - [01:26:16](#)  
صلى الله عليه وسلم وجيء بجنازة اخرى فائنى عليها شرا. اوفى فقال وجبت قال وما وجبت؟ قالت وجبت لها النار الذي جاءنا بانها  
في النار وكلام المعصوم صلى الله عليه وسلم - [01:26:34](#)

الذي لا ينطق عن الهوى ثم قال كدتم الخطاب للصحابة الازكياء الاتقياء الانقياء كدتم ان تعرفوا اهل الجنة من اهل النار. انتم شهداء  
الله في ارضه فلا يعني ذلك ان من شهد له الناس المؤمنون بانه صالح ان يكون كذلك لان الناس لا يعلمون الغيب - [01:26:52](#)  
ولان العلم لانه من اهل الجنة ولاهل النار علم وحي غيبي لا نعلمه ولا ندري بماذا ختم له ولهذا لم نكلف اصلا البحث في مقاصد الناس  
وفي خفايا امورهم لنا منهم الظاهر - [01:27:13](#)

ولهذا مذهب السلف اهل السنة القول الصحيح انه لا يشهد للمعين بانه في النار الا من شهد له النص امية بن خلف في النار هدف  
المعين المجمل نعم كل كافر كل مشرك كل ملحد كل منافق في النار لكن فلان ابن فلان بعينه - [01:27:30](#)  
حتى يأتي الدليل على ذلك سواء في الجنة او في النار الله اعلم وهذي بالمناسبة من المسائل التي وقع فيها الخلاف عند اهل السنة  
فهي ليست من مسائل الاصول كمسألة رؤية النبي في لربه ليلة المعراج. هذي مسائل خلاف - [01:27:48](#)

مؤسسات الشلل المعين مساء الخلاف اجتهادية في مسائل العقيدة لانها ليست من اصول العقيدة المتفق عليها السؤال وهو السؤال  
الاخير نويت ان اعق عن مولودي عقيقة فهل يجب علي الذبح ام يجب عنا شراء اللحم - [01:28:05](#)  
وهل يجوز للام ان تأكل من عقيقة ذبيحة مولودها الله جل وعلا لما شرع لنا العقيقة لا لاجل اللحم وانما لنذبحها على اسمه كل غلام  
مرتته في عقيقته تذبح يوم سابعه - [01:28:27](#)

العبرة بالذبح على اسم الله شكرا له على هذه النعمة بهذا المولود ليس المراد اللحم او الطعام ثم اذا ذبحت جاز ان يأكل منها الاب  
والام لو اكلوها كلها والام يجوز ان تأكل منها - [01:28:45](#)  
يجوز ان يهدوا ويجوز ان يتصدقوا ويجوز ان ينفردوا باحد هذه الثلاثة اما كلها صدقة او كلها هدية او كلها يأكلونه ولا شيء في ذلك  
والله اعلم محمد حماد او او جناد او - [01:29:02](#)

ها زياد الله وجود علينا وعليك تفضل يا محمد حياك الله وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين جزاك الله  
باسمكم ايها الاحبة وباسم المكتب التعاوني للدعوة والارشاد وبعث الجاليات في جنوب جدة - [01:29:21](#)  
نشكر فضيلة الشيخ الدكتور علي الشبل على مشاركته لنا في هذا العام الف واربع مئة وسبعة وثلاثين من هجرة المصطفى صلى الله  
عليه وسلم في هذه الدورة العلمية بجامعة الملك سعود - [01:30:33](#)  
الدورة العشرين الذي نسأل الله سبحانه وتعالى ان ينفع بها ويجزي الله الاجر والمثوبة ولكم انتم على حضوركم ايها الاحبة. نذكركم

باليوم علم ايها الاحبة سيكون يوم السبت ان شاء الله - 01:30:48

مع الشيخ حمد الشتوي في موضوع التكفير وضوابطه يكون هناك سحب في اليوم العلمي - 01:31:01